

إحكام الأحكام

رجوع ابن عباس عن ربا الفضل .

هو نص في تحريم ربا الفضل في التمر و جمهور الأمة على ذلك و كان ابن عباس يخالف ربا الفضل و كلم في ذلك فليل : إنه رجع عنه و أخذ قوم من الحديث : تجوز الذرائع من حيث قوله [بع التمر ببيع آخر ثم اشتر به] فإنه أجاز بيعه و الشراء على الإطلاق و لم يفصل بين أن يبيعه ممن باعه أو من غيره و لا بين أن يقصد التوصل إلى شراء الأكثر أو لا